

## أحكام القرآن

@ 235 \$ المسألة الرابعة قوله ( ! ) \$ ( ! ) !

يعني بالوآء والاستتار عن العمء إذا كان عن غير رشة فإن رميه كقتله ولكنه إن عاش كان إثمها أخف" \$ المسألة الخامسة قوله ( ! ) \$ ( ! ) !

قيل في أيديهن قولان .

أحدهما المسألة .

الثاني أكل الحرام \$ المسألة السادسة قوله ( ! ) \$ ( ! ) !

فيه ثلاثة أقوال .

الأول الكذب في انقضاء العدة .

الثاني هو إلحاق ولد بمن لم يكن له .

الثالث أنه كناية عما بين البطن والفرج \$ المسألة السابعة ( ! ) \$ ( ! ) !

فيه ثلاثة أقوال .

الأول النياحة .

الثاني ألا يحدّ ثن الرجال .

الثالث ألا يخمشن وجهاً ولا يشقن جيبا ولا يرفعن صوتا ولا يرمين على أنفسهن نقعا \$

المسألة الثامنة في تنخيل هذه المعاني \$ .

أما من قال إن قوله ( ! ! ) يعني المسألة فهو تجاوز كبير فإن أصلها اللسان وآورها

أن أعطي شيئا في اليد